



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا

بشأن الزئبق

الاجتماع الثاني

جنيف، ١٩-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

البند ٥ (ل) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل تُعرض على مؤتمر الأطراف لكي ينظر فيها
أو يتخذ إجراءً بشأنها: انبعاثات الزئبق الناجمة عن
الحرق المكشوف للنفايات

المعلومات المتعلقة بانبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات

مذكرة من الأمانة

١- نظر مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، خلال اجتماعه الأول المعقود في جنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، في مسألة انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات، واعتمد بهذا الخصوص المقرر ١م-١٤/١. وأشار مؤتمر الأطراف في ذلك المقرر إلى التقرير الذي أعدته الأمانة استناداً إلى المعلومات الواردة من الحكومات ومن عدد من الجهات غير الحكومية المعنية، بالإضافة إلى المعلومات المستقاة من مجموعة من المصادر الأخرى، بما في ذلك المنشورات الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي، وعن عدد من منظمات المجتمع المدني (الوثيقة UNEP/MC/COP.1/19). وقد خلص التقرير إلى أن تحديات الحرق المكشوف للنفايات تتجاوز إلى حد بعيد مشكلة انبعاثات الزئبق، وأن هدف القضاء على الحرق المكشوف، كجزء من خطة التنمية الشاملة، اعتُبر أولوية من أولويات تحقيق التنمية المستدامة، إذ يساعد على التقليل من طائفة من ملوثات الهواء، ويوفر فوائد اجتماعية واقتصادية.

٢- وقد اعترف مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول بأن الحرق المكشوف قد يكون مصدراً هاماً لانبعاثات الزئبق لم يتم تحديده كميّاً، وبأن التوجيهات المتعلقة بأفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية تنص على أن الحرق المكشوف للنفايات يُعتبر ممارسة بيئية سيئة ينبغي تثبيطها، ودعا الأطراف والكيانات والمنظمات الأخرى

المعنية إلى أن تقدم إلى الأمانة معلومات عن انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات^(١). وكذلك طلب إلى الأمانة أن تواصل تجميع المعلومات التي تقدمها الأطراف بشأن هذا الموضوع، ولا سيما منها البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك المعلومات المستمدة من قوائم الجرد والتقييمات الأولية لميناماتا، ومعاملات الانبعاث والقياسات الحقيقية للانبعاثات التي تقدمها الأطراف، وأية معلومات ذات صلة تحصل عليها مؤتمرات الأطراف في اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وأن تقدم تلك المعلومات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا لكي ينظر خلال اجتماعه الثاني في ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات بهذا الشأن.

٣- واستجابة للدعوة إلى تقديم المعلومات عن انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات، وردت تقارير من طرفين هما جمهورية مولدوفا ونيجيريا، ومن منظمة حكومية دولية واحدة هي معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، ومنظمة غير حكومية واحدة هي الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة. وقد جُمعت هذه المعلومات في مذكرة الأمانة بشأن هذه المسألة (UNEP/MC/COP.2/INF/6)، المرفق)، وهي متاحة في الموقع الشبكي لاتفاقية ميناماتا على العنوان:

www.mercuryconvention.org/Meetings/Intersessionalnbsp;work/tabid/6325/language/en-US/Default.aspx.

٤- وقدمت الأطراف معلومات عن انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات تم تقديرها باستخدام عدة تحديد الزئبق المتسرب وتقدير كميته، المستوى ٢، التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأدى اليونيتار بملاحظات بشأن الانبعاثات الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات في سياق عمل المعهد، بما في ذلك عمله لدعم إعداد التقييمات الأولية بموجب اتفاقية ميناماتا، وأبرز بعض أوجه عدم التيقن، بما في ذلك احتمال المبالغة في تقدير الانبعاثات الناجمة عن هذا الحرق نتيجة لاستخدام العدة. وقدمت الشبكة الدولية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة تقريراً شاملاً يتناول بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا، فضلاً عن انبعاثات الزئبق الناجمة عن الحرق المكشوف للنفايات، مؤكدة أهمية نُظم جمع النفايات وفرزها التي تركز على الفصل بين النفايات العضوية والخطرة وبين مجاري النفايات القابلة لإعادة التدوير (مع إبراز مجاري نفايات الزئبق).

٥- وقد تم أيضاً استقاء معلومات ذات صلة بالحرق المكشوف للنفايات في سياق اتفاقيتي بازل واستكهولم.

٦- وأنشأ مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل شراكة النفايات المنزلية في عام ٢٠١٧ بهدف تعزيز الإدارة السليمة بيئياً للنفايات المنزلية، بما في ذلك الحيلولة دون إنتاجها والتقليل منها، وكذلك أهمية الفصل بين النمو الاقتصادي والآثار البيئية المرتبطة بإنتاج النفايات المنزلية وأسلوب تناول الجمهور لها في المراحل الأولى داخل الأسر المعيشية. وقد كُلفت الشراكة بإعداد وثيقة توجيهية بشأن الإدارة السليمة بيئياً للنفايات المنزلية.

٧- وأعد فريق الخبراء العامل المعني بالإدارة السليمة بيئياً للنفايات في إطار اتفاقية بازل مشروع توجيهات بشأن كيفية معالجة الإدارة السليمة بيئياً للنفايات في القطاع غير الرسمي (UNEP/CHW/OEWG.11/INF/6). ويعترف مشروع التوجيهات بالآثار البيئية الضارة للحرق المكشوف وما يرتبط به من مخاطر صحية، ويوصي بحظر الحرق المكشوف للنفايات، ولا سيما النفايات الخطرة. وبعد النظر في مشروع التوجيهات في الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المفتوح العضوية التابع لاتفاقية بازل، سيقدم نص منقح لمشروع التوجيهات لكي ينظر فيه

(١) التوجيهات بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا خلال اجتماعه الأول من أجل مساعدة الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٨ (UNEP/MC/COP.1/7)، المرفق الثاني).

مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر. وقد أعد فريق الخبراء أيضاً صحائف وقائع منقحة تتضمن لمحة عامة عن أهم جوانب الإدارة السليمة بيئياً لمخاري نفايات محددة (UNEP/CHW.13/INF/7/Rev.1)، بما في ذلك النفايات الإلكترونية والنفايات من المركبات والنفايات الناجمة عن خدمات الرعاية الصحية أو النفايات الطبية، وهي جميعاً قد تحتوي على الزئبق أو تكون ملوثة به.

٨- وتشير استنتاجات برنامج النفايات الإلكترونية في أفريقيا التابع لاتفاقية بازل إلى تفشي ظاهرة الحرق المكشوف في البلدان المعنية من أجل استعادة المعادن من النفايات الإلكترونية، بما في ذلك النفايات المحتوية على الزئبق أو الملوثة به^(٢). ويفيد المنشور بأن أنشطة إعادة التدوير التي لها آثار ضارة على صحة الإنسان والبيئة، مثل الحرق المكشوف للكابلات، تتطلب اهتماماً فورياً من الحكومات.

٩- وتتناول المبادئ التوجيهية عن أفضل التقنيات المتاحة والتوجيهات المؤقتة بشأن أفضل الممارسات البيئية ذات الصلة بالمادة ٥ والمرفق جيم من اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة أيضاً مسألة الحرق المكشوف للنفايات، بما في ذلك حرق مدافن القمامة (الفرع السادس المتعلق بفتات المصادر الواردة في الجزء الثالث من المرفق جيم). وتعترف المبادئ التوجيهية بأن مفهوم الحرق المكشوف يغطي مجموعة واسعة من الممارسات المختلفة لحرق النفايات غير المتحكم فيه، بما في ذلك حرق مدافن القمامة والحرق في الحُفَر والحرق على الأرض والحرق في البراميل، كما تعترف بأن الحرق المكشوف هو الوسيلة الأقل تكلفة والأيسر والأسلم صحياً المتاحة للسكان في كثير من أنحاء العالم لخفض كميات النفايات القابلة للاحتراق والتخلص منها، ولاسيما السكان الذين لا تتاح لهم ترتيبات منظمة لتناول النفايات، والذين يضطرون إلى الاعتماد على أنفسهم في التخلص من المواد. وفي حين تُبرز المبادئ التوجيهية المواد التي ينبغي تجنبها وتُقدم تقنيات لتحسين عملية الحرق وتجنب الانبعاثات، فإنها تبين بوضوح أن الحرق المكشوف هو عملية غير مقبولة، وأن أفضل التوجيهات تتمثل في التقليل من كمية المواد المتخلص منها بهذه الطريقة، مع السعي إلى القضاء على الحرق كلياً.

الإجراء الذي يُقترح أن يتخذه مؤتمر الأطراف

١٠- قد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في المعلومات المقدمة خلال مناقشاته لمسألة الحاجة إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات بشأن انبعاثات الزئبق الناتجة عن الحرق المكشوف للنفايات، وأن يطلب إلى الأمانة، باعتبار العدد المحدود من التقارير الواردة بهذا الخصوص، مواصلة تجميع المعلومات عن هذه المسألة من الأطراف والجهات المعنية الأخرى، فضلاً عن المعلومات المستقاة من نظر المؤتمر عموماً في قوائم الجرد المتاحة. وقد يود مؤتمر الأطراف أيضاً أن يطلب إلى الأمانة مواصلة التعاون بشأن هذه المسألة مع أمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، وإفادة المؤتمر بما يستجد من معلومات بهذا الصدد في اجتماعه الثالث.

(٢) وثيقة "Where are WEee in Africa" (أين نفايات المعدات الإلكترونية والكهربائية في أفريقيا؟) "أمانة اتفاقية بازل، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وقد أعد هذا المنشور في إطار المشروع المعنون "بناء القدرات المحلية على معالجة تدفق النفايات الإلكترونية والمنتجات الكهربائية والإلكترونية المخصصة لإعادة الاستخدام في مجموعة مختارة من البلدان الأفريقية، وتعزيز الإدارة المستدامة للموارد عن طريق استرداد المواد الموجودة في النفايات الإلكترونية".